بسم الله الرحمن الرحيم

إيضاح الدلالة في تخريج وتحقيق حديث :

((لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة))

مقدمة الشيخ العلامة المحدِّث / مقبل بن هادي الوادعي

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد : فقد اطلعت على رسائل الشيخ الفاضل أبي إبراهيم / محمد بن عبد الوهاب الوصابي العبدلي الثلاث (التلخيص الحبير في حكم رضاع الكبير)، وإيضاح الدلالة في تخريج وتحقيق حديث : ((لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة))، (والقول المرضي في عمرة المكي) ، فألفيته حفظه الله قد وُفِق في كتابتها وجمع بين الفقه والحديث، ويذكر درجة الحديث ويترجم لمن يحتاج إلى ترجمة منهم وهذه هي الطريق التي سلكها أبو محمد بن حزم في "المحلى" والشوكاني في "نيل الأوطار" وهذه هي الطريقة العادلة المأمور بها في قوله تعالى : { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ} وفي قوله تعالى :{وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا }. يبرز الباحث الأدلة وما فهمه أهل العلم رحمهم الله منها وأنت تختار ما ترى أنه يقربك إلى الله بلا تقليد.

أما كاتب هذه الرسائل فهو الشيخ / محمد بن عبد الوهاب شيخ التوحيد والحديث والفقه والأخلاق الفاضلة والزهد والورع وهو المربي الرحيم وهو الداعي إلى جمع كلمة المسلمين، المحذر من الحزبية المساخة وهو الصبور على الفقر والشدائد وهو الحكيم في الدعوة، يحب سلف الأمة ويبغض المبتدعة كل بقدر بدعته.

نسأل الله أن يثبتنا وإياه على الحق، وأن يختم لنا وله بالحسنى إنه سميع الدعاء.

مقبل بن هادي الوادعي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، هادي المؤمنين ، وولي الصالحين ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، الحي القيوم العزيز الحكيم ، أكمل دينه ، وأتم نعمته ، ورضي الإسلام ديناً.

لا يقبل من عباده عملاً إلا إذا كان مأخوذاً من دينه، ومخلصاً فيه صاحبه لربه.

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أكمل الله به الدين، وأتم به النعمة، ولا يقبل الله عمل عبد إلا إذا كان موافقاً لسنته صلى الله عليه وسلم تسليماً.

أما بعد :

فهذا بحث حول حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما مرفوعاً ((لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة)).

أرجو من الله الكريم العظيم أن يرزقني السداد في القول والعمل، وأن يجعل عقيدتي وأعمالي وأقوالي موافقة للقرآن الكريم، ولما ثبت من هدي النبي صلى الله عليه وسلم إن ربي لسميع الدعاء، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً مزيداً.

اليمن في: 11 رمضان 1408هـ .

وراجعته في جدة عام 1410هـ بعد أن طبع الطبعة الأولى استعداداً للطبعة الثانية

ثم أعدت فيه النظر في الحديدة في 1418/3/6هـ

أسأل الله أن ينفع به الإسلام والمسلمين، وأن يجعله في ميزان حسناتي في يوم الدين {يَوْمَ لا يَنْفَعُ مَالٌ وَلا بَنُونَ (88) إِلاَّ مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْب سَلِيمٍ} وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وسلم تسليماً.

الحديدة في: 15/رجب/1419خـ ثم درسته في مسجد السنة بالحديدة في: 1421/7/10هـ وأعدت النظر يوم تاسوعاء عام 1424هـ والحمد لله رب العالمين

المؤلف

نص الحديث

1ــ قال سعيد بن منصور في"سننه" كما في "المحلى" (195/5– مسألة 633):

حدثنا سفيان – هو ابن عيينة – عن جامع بن أبي راشد، عن شقيق بن سلمة قال : قال حذيفة لعبد الله ابن مسعود: قد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة)) أو قال: مسجد جماعة)).

وأخرجه :

2ــ الطحاوي في "مشكل الآثار": (201/7) مرفوعاً.

3ــ الطبراني في "الكبير": (349/9–350) موقوفاً .

4ــ عبد الرزاق الصنعاني: (347/4–348) موقوفاً .

5ــ ابن أبي شيبة: (316/4) مرفوعاً .

6ــ البيهقي: (316/4) مرفوعاً.

7ــ الذهبي في "سير أعلام النبلاء": (81/15) مرفوعاً.

8ــ زاد الألباني في "قيام رمضان" الطبعة الثانية: الإسماعيلي – وكذا في "السلسلة الصيحة" رقم (2786)– مرفوعاً.

9ــ الفاكهي في "أخبار مكة": (149/2) مرفوعاً كما في " الصحيحة" للألباني رقم (2786).

مناقشة الإسناد :

1ــ شقيق بن سلمة أبو وائل الكوفي:

قال ابن معين : ثقة لا يسأل عن مثله،وقال وكيع : كان ثقة، وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث.

وقال ابن عبد البر : أجمعوا على أنه ثقة. وسأل ابن أبي حاتم أباه: كان يدلس؟ قال: لا. أنظر "التهذيب" (361/4–363) .

2ــ جامع بن أبي راشد الكوفي:

قال أحمد : شيخ ثقة، و قال النسائي: ثقة . وقال يعقوب بن سفيان: كوفي ثقة ثقة، انظر " التهذيب" (56/2).

3ــ سفيان بن عيينة أبو محمد الكوفي سكن مكة:

قال الشافعي لولا مالك و سفيان لذهب علم الحجاز. وقال بن سعد: كان ثقة ثبتاً كثير الحديث حجة. وقال أبو حاتم : ابن عيينة ثقة إمام، وأثبت أصحاب الزهري مالك وابن عيينة.

وقال الترمذي: سمعت محمداً – هو البخاري – يقول أحفظ من حماد بن زيد.
وقال اللالكائي: هو متستغنٍ عن التزكية لتثبته وإتقانه.أنظر "التهذيب" (4/117-122).

قلت فالحديث صحيح لا غبار عليه.

ملاحظة انظر رسالة "الإنصاف في أحكام الاعتكاف" لعلي بن حسن بن علي بن عبد الحميد.

شبه والجواب عنها

الشبهة الأولى :

اختلف على حذيفة فيه :

فرواه شقيق بن سلمة مرفوعاً ، وخالفه إبراهيم بن يزيد النخعي، فرواه موقوفاً من كلام حذيفة، والرد على هذه المخالفة كما يلي :

إبراهيم هذا قال فيه علي بن المديني وأبو حاتم: (لم يلق أحداً من الصحابة) كما في " التهذيب" (1/178) و "جامع التحصيل" صـــ (168).

قلت فروايته منقطعة ، ورواية شقيق متصلة، ولا يجوز معارضة الصحيح بالضعيف.

تنبيه :

رواية إبراهيم أخرجها ابن أبي شيبة، والصنعاني والطبراني.

الشبهة الثانية :

اختُلف على ابن عيينة فيه:

فرواه عنه عبد الرزاق الصنعاني موقوفاً ، كما في "مصنفه" و "المعجم الكبير للطبراني".

وخالفه سعيد بن منصور صاحب "السنن" ، ومحمود بن آدم المروزي، وهشام بن عمار، ومحمد بن الفرج، وسعيد بن عبد الرحمن، ومحمد بن أبي عمر العدني فرووه عنه مرفوعاً.

فنظرت في تراجم هؤلاء، فإذا سعيد بن منصور في رتبة عبد الرزاق، وربما أرفع، وبقي معنا محمود بن آدم، وهشام بن عمار، ومحمد بن الفرج، وسعيد بن عبد الرحمن، ومحمد بن أبي عمر العدني على المعادلة فصح مرفوعاً والحمد لله رب العالمين وانظر تراجمهم من التهذيب :

1ــ سعيد بن منصور : (89/4).

2ــ عبد الرزاق بن همام : (310/6).

3ــ محمود بن آدم : 61/10)و "الجرح والتعديل" (290/2-291)

4- هشام بن عمار : (51/11).

5ــ محمد بن الفرج القرشي مولاهم البغدادي ثقة من شيوخ مسلم وأبي داود. أنظر "تحرير تقريب التهذيب". (304/3-305).

6ــ سعيد بن عبد الرحمن كما في "الصحيحة" مرفوعاً. وهو سعيد بن عبد الرحمن المخزومي. انظر "تهذيب التهذيب": (55/4).

7ــ محمد بن أبي عمر كما في "الصحيحة" مرفوعاً. أنظر ترجمته من "التهذيب": (518/9 ــ520).

تنبيه :

قال بن أبي حاتم في "الجرح والتعديل": (290/8– 291) في محمود بن آدم هذا : (وكان ثقة صدوقاً).

فائدة :

في رواية سعيد: (أو قال : ((مسجد جماعة)). ولم يذكرها من رواه مرفوعاً ، ولا موقوفاً، نعم جاءت في بعض الطرق عن إبراهيم بن يزيد النخعي، ولكن قد مر بك أن طريق إبراهيم بن يزيد منقطعة .

لكن يشهد لها حديث عائشة الآتي :

نص حديث عائشة

قال أبو داود في "سننه": (836/2–837 رقم 2473):

حدثنا وهب بن بقية، قال أخبرنا خالد، عن عبد الرحمن يعني ابن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أنها قالت: (السنة على المعتكف أن لا يعود مريضاً ولا يشهد جنازة، ولا يمس امرأة، ولا يباشرها، ولا يخرج لحاجة إلا لما لابد منه، ولا اعتكاف إلا بصوم ولا اعتكاف إلا في مسجد جامع).

مناقشة الإسناد :

1ــ وهب بن بقية الواسطي أبو محمد ثقة من 10 م د س .

2ــ خالد بن عبد الله الطحان الواسطي ثقة ثبت من 8 ع.

3ــ عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله المدني صدوق من 6 بخ م 4 . وقد تابعه عقيل وابن جريج.

4ــ محمد بن مسلم بن شهاب الزهري المدني الفقيه الحافظ من 4 ع .

5ــ عروة بن الزبير المدني ثقة فقيه من 3 ع.

6ــ عائشة الصديقة بنت الصديق أم المؤمنين رضي الله عنها ع .

التخريج :

ورواه الدار القطني: (201/2 رقم 11و 12) عن ابن جريج عن الزهري .

والبيهقي : (315/4–316) من طريق عقيل، عن الزهري وانظر "الإرواء": (139/4–140).

الحكم على الحديث:

إسناده حسن بسند أبي داود، والحديث صحيح، فقد تابع عقيل وابن جريج عبد الرحمن بن إسحاق، ويشهد له حديث حذيفة المذكور في الرسالة.

تنبيه :

قول الصحابي: من السنة كذا و كذا، له حكم الرفع كم هو مقرر في كتب أصول الحديث.

وبهذا الحديث، يصح الاعتكاف في كل مسجد تقام فيه الجمعة لكنه في المساجد الثلاثة أكمل.

وهو ترجيح شيخنا مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله.

الشبهة الثالثة :

قول ابن مسعود لحذيفة: لعلك نسيت وحفظوا، وأخطأت وأصابوا.

هو قول لا حجة فيه، لأنه لم يبرهن على ما يقول، وإنما هو مجرد ترجٍ ، ولا يخفى على العاقل أ تخطئة الثقة لا بد لها من بينة واضحة.

فوائد

الأولى : اختلف الناس في مكان الاعتكاف على أقوال وهي كما يلي:

1ــ قالت طائفة: لا اعتكاف إلا في مسجد النبي صلى الله عليه و سلم

2ــ قالت طائفة: لا اعتكاف إلا في مسجد مكة و مسجد المدينة فقط.

3ــ قالت طائفة: لا اعتكاف إلا في مسجد النبي.

4ــ قالت طائفة: لا اعتكاف إلا في مسجد مكة و مسجد المدينة أو مسجد بيت المقدس.

5ــ قالت طائفة: لا اعتكاف إلا في مصر جامع.

6ــ قالت طائفة: لا اعتكاف إلا في مسجد جامع.

7ــ قالت طائفة: لا اعتكاف إلا في مسجد جماعة.

8ــ قالت طائفة: الاعتكاف جائز في كل مسجد و يعتكف الرجل في مسجد بيته.

ذكر هذه الأقوال ابن حزم في "المحلى" (5/193-195 مسألة رقم 633).

الثانية : قال الشيخ الألباني في "قيام رمضان" – الطبعة الثانية – ص (36):

(ثم وقفت على حديث صحيح صريح، يخصص المساجد المذكورة في الآية بالمساجد الثلاثة : المسجد الحرام، والمسجد النبوي، والمسجد الأقصى، وهو قوله صلى الله عليه وسلم : ((لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة))، وقد قال به من السلف فيما اطلعت: حذيفة بن اليمان، وسعيد بن المسيب، وعطاء غلا أنه لم يذكر المسجد الأقصى، وقال غيرهم بالمسجد الجامع مطلقاً، وخالف آخرون فقالوا : ولو في مسجد بيته.

ولا يخفى أن الأخذ بما وافق الحديث منها هو الذي ينبغي المصير إليه، والله سبحانه وتعالى أعلم). انتهى كلام الشيخ الألباني رحمه الله.

الثالثة : قد صحح هذا الحديث :

الذهبي في"سير أعلام النبلاء": (15/18) إذ قال بعد أن أخرجه بسنده : (صحيح غريب عالٍ).

والشيخ الألباني وقد سبق كلامه وفيه:

(ثم وقفت على حديث صحيح صريح ....)

وكذا قال في "السلسلة الصحيحة" رقم (2786): (هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين).

قلت : وهو كما قالا.

تنبيه:

أخي المسلم إذا فاتك الاعتكاف في عام من الأعوام في أحد هذه المساجد الثلاثة، فاعتكف في أي مسجد تقام فيه الجمعة، وأبواب الخير – والحمد لله – كثيرة ومنها (الرباط) كما جاء في الحديث ((وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم الرباط)). أخرجه مسلم (219/1) رقم الحديث(251) عن أبي هريرة.

الرد على رسالة [دفع الاعتساف عن محل الاعتكاف]

كنت قد انتهيت من رسالتي في 11 رمضان عام 1408هـ وفي 8 محرم عام 1409 هـ. وقبل أن أُقدم رسالتي للطبع، وقفت على رسالة لأخينا في الله جاسم بن سليمان الدوسري، فوجدت فيها أخطاءً، فأحببت أن أنبه على بعضها فأقول:

أولاً : قوله : (محمود بن آدم لم يوثقه غير ابن حبان) هذا قصور، بل قد وثقه ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (290/8–291) فقال : (.... وكان ثقة صدوقاً).

ثانياً : قوله : (.... وعبد الرزاق لا يقارن في جودة حفظه وإتقانه بمحمود بن آدم المستور على أحسن أحواله ....) هذا قصور أيضاً، فإن محمود بن آدم ثقة كما كمر، ثم هو لم يتفرد برفعه، بل قد وافقه على رفعه سعيد بن منصور وهشام بن عمار وغيرهما، كما مر في الشبهة الثانية فراجعها.

ثالثاً : قوله : (.... فعلم أن حذيفة إنما قال ذلك اجتهاداً منه، ولم يكن ابن مسعود ملزماً باجتهاده).

قلت : هذا قلب للحقائق، و إلا فالصواب عكسه، ذلك أن حذيفة استند إلى نص فهو متبع له، وابن مسعود ليس عنده نص فاجتهد، وكان اللازم عليه أن يتبع هذا النص، إذ لا اجتهاد مع النص.

وهناك أخطاءٌ أخرى.

الخلاصة

وخلاصة البحث أن الاعتكاف مشروع في كل مسجد تقام فيه الجمعة، وهو في المساجد الثلاثة أكمل.

وهذا اختيار شيخنا العلامة المحدث الفقيه أبي عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي يرحمه الله تعالى.

نصيحة

احرص أخي المسلم أن تعتكف مع إخوانك طلبة العلم من أهل السنة والجماعة، واحذر أن تعتكف مع الحزبيين أو المبتدعين فإنهم سيمرضون قلبك

بالشبهات والطعن في أهل السنة والسلامة لا يعدلها شيء، وصلاح قلبك والله خير لك من الدنيا وما فيها، ولا صلاح للقلب إلا بالتمسك بالكتاب والسنة.

الخاتمة

هذا والله أسأل أن يرزقنا التمسك بالكتاب والحكمة(السنة) حتى نلقاه عليهما، إنه على كل شيء قدير، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وسلم تسليماً.

وسبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت. أستغفرك وأتوب إليك.